



Distr.
LIMITED

A/CONF.94/C.1/L.19
21 July 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN/DA COLLECTION

المؤتمر العالمي

لعقد الأمم المتحدة للمرأة :

المساواة والتنمية والسلام

كوبنهاغن ، الدانمرك

١٤ - ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٠



اللجنة الأولى

البند ٩ (أ) من جدول الأعمال

برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة
للرأة المساواة والتنمية والسلام ، ١٩٨١ - ١٩٨٥
والرامي الي تنفيذ خطة العمل العالمية :

(أ) الأهداف والاستراتيجيات الوطنية الرامية الي ادماج
الرأة واشراكها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية
مع التشديد بصفة خاصة علي الموضوع الفرعي
" العمالة والصحة والتعليم "

تشجيع المساواة في التعليم

النسأ : مشروع قرار

ان المؤتمر العالمي لعقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

ان يعتبر الحق في التعليم حقا أساسيا من حقوق الانسان ينبغي أن يكفل ، بغض النظر
عن الجنس ، وعلى أساس المساواة ،

واقناعا منه بأن تحسين التعليم يشكل أحد الشروط الأولية الأساسية للتنمية ، وأن الأولوية
الدنيا الممنوحة لتعليم الفتيات والنساء في كثير من البلدان تحرم الانسانية من موارد بشرية هامة ،
وان يدرك أن التقييدات التي تليها المواقف والموارد المالية تمثل عوائق رئيسية في
طريق تحسين المستوى التعليمي للنساء في كثير من البلدان ،

وان يدرك أن للمعلمين والموجهين دورا خاصا في دفع عملية تغيير المواقف ،

١ - يوصي بأن تدرس الحكومات بالتعاون مع الوكالات المختصة في منظومة الأمم

المتحدة وبوجه خاص اليونسكو ، الترتيبات التي تستهدف تقليل وإزالة الحواجز المالية التي تحول دون المساواة بين الجنسين في التعليم مثل :

(أ) التعليم المجاني في كل المراحل وفي كل المؤسسات التعليمية العامة ،

(ب) الحصول المجاني على المواد التعليمية مثل الورق والكتب ،

(ج) الإعانات الخاصة للعائلات الفقيرة ، والرواتب للفتيات والنساء ؛

٢ - كما يوصي بأن تنظر الحكومات في اتخاذ تدابير خاصة لتشجيع الوصول السوي

المرافق التعليمية ، وخاصة في المناطق الريفية وغيرها من المناطق المحرومة ، وذلك مثل :

(أ) لا مركزية المرافق وتوسيعها ،

(ب) تشجيع مرافق الأقسام الداخلية ،

(ج) استخدام وسائل نقل مجانية أو رخيصة ،

(د) استحداث نظام المدارس المتنقلة أو المتجولة ؛

٣ - يشجع الحكومات على أن تأخذ في اعتبارها ، عند وضع النظم التعليمية فسي

بلدانها ، ظروف المعيشة الخاصة للنساء ، وعلى أن تنظر في اتخاذ تدابير دعم مثل :

(أ) تطبيق جداول زمنية مرنة في المرافق التعليمية ،

(ب) إنشاء مراكز الرعاية النهارية ؛

٤ - يوصي بأن تتخذ الحكومات خطوات لزيادة دور المعلمين والموجهين في تشجيع

المساواة التعليمية بين الجنسين ، بعدة وسائل من بينها :

(أ) زيادة عدد المعلمين والموجهين وخاصة من بين النساء ،

(ب) إثارة وعي المعلمين والموجهين بضرورة تحقيق المساواة التعليمية بين الجنسين ،

وبالمشكلات الخاصة التي تعوق هذه المساواة ؛

٥ - يحث الحكومات القادرة على تقديم مساعدة خاصة على أن توفر عند الطلب ، مثل

هذه المساعدة للبلدان النامية لدى تنفيذ التدابير الرامية إلى مقاومة التقييدات على تحقيق

المساواة التعليمية ، ويحثها على زيادة تلك المساعدة عند الضرورة .